



القمة العالمية لمجتمع المعلومات

جنيف 2003 - تونس 2005



الوثيقة WSIS-II/PC-3/DT/10-A

23 سبتمبر 2005

الأصل: بالإنكليزية

رئيس اللجنة الفرعية ألف (إدارة الإنترنت)

الفصل الثالث: إدارة الإنترنت

ورقة مقدمة من الرئيس

مقدمة

1

39. نحن نؤكد من جديد على المبادئ التي أعلنت في مرحلة جنيف من القمة العالمية لمجتمع المعلومات، في ديسمبر 2003، من أن الإدارة الدولية للإنترنت ينبغي أن تكون متعددة الأطراف، وشفافة وديمقراطية، وبمشاركة كاملة من الحكومات والقطاع الخاص، والمجتمع المدني والمنظمات الدولية. ويجب أن تكفل توزيعاً منصفاً للموارد، وأن تيسر النفاذ أمام الجميع وأن تكفل تشغيله مستقراً وأمناً للإنترنت مع مراعاة التعدد اللغوي.

40. ونشكر الأمين العام للأمم المتحدة على إنشاء فريق العمل المعنى بإدارة الإنترنت (WGIG). ونوجه الشكر لرئيس الفريق وأعضائه على ما قاموا به من عمل وعلى تقريرهم.

41. ونأخذ علماً بتقرير فريق العمل المعنى بإدارة الإنترنت الذي بذل قصارى جهده لوضع تعريف عملي لإدارة الإنترت. فقد ساعد في تحديد قضايا السياسات العامة المتصلة بإدارة الإنترت. كذلك فقد ساعد التقرير على بلورة فهمنا لأدوار ومسؤوليات الحكومات، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الدولية، وغيرها من المنتديات، كل في مجال عمله، وكذلك أدوار ومسؤوليات القطاع الخاص والمجتمع المدني في البلدان النامية والمتقدمة على السواء.

42. إن إدارة الإنترت هي تطوير وتطبيق من جانب الحكومات والقطاع الخاص والمجتمع المدني، كل بحسب دوره، للمبادئ والمعايير والقواعد المشتركة، وإجراءات اتخاذ القرارات ووضع البرامج التي تحدد شكل تطور الإنترت واستعمالها.

.2 أصحاب المصلحة

43. نحن نؤكد من جديد أن إدارة الإنترنت تشمل قضايا السياسات التقنية وال العامة وينبغي أن تضم جميع أصحاب المصلحة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الدولية المعنية. ومن المعترف به في هذا الصدد:

أ) أن سلطة وضع السياسات العامة المتصلة بالإنترنت هي حق سيادي للدول، فهي التي تتمتع بالحقوق كما تقع عليها المسؤوليات في مجال قضايا السياسات العامة الدولية المتصلة بالإنترنت؛

ب) أن القطاع الخاص كان له دور مهم وينبغي أن يظل له دور مهم في تصوير الإنترت، من الناحيتين التقنية والاقتصادية؛

ج) أن المجتمع المدني يقوم أيضاً بدور مهم في المسائل المتعلقة بالإنترنت، وخصوصاً على مستوى المجتمعات المحلية، وينبغي أن يواصل القيام بهذا الدور؛

د) أن المنظمات الحكومية الدولية كان لها دور في تسهيل تنسيق قضايا السياسات العامة المتعلقة بالإنترنت، وينبغي أن تواصل القيام بهذا الدور؛

ه) أن المنظمات الدولية كان لها أيضاً دور مهم في وضع المعايير التقنية، المتعلقة بالإنترنت وفي وضع السياسات ذات الصلة، وينبغي أن تواصل القيام بهذا الدور.

44. ونحن نسعى إلى تحسين التنسيق بين أنشطة المنظمات الدولية والمنظمات الحكومية الدولية وغيرها من الم هيئات المعنية بإدارة الإنترت وتتبادل المعلومات فيما بينها. وينبغي اتباع منهج تعدد أصحاب المصلحة، بقدر الإمكان، على جميع المستويات.

3. قضايا السياسات العامة المتعلقة بإدارة الإنترت

3 أ) البنية التحتية للموارد الحاسمة للإنترنت وإدارتها

45. ونحن نقر، لأسباب تاريخية، فإن التفويض بإدخال التغييرات في نظام ملف المنطقة الجذرية للإنترنت قد استقر لدى حكومة واحدة. ونعرب عن تقديرنا للأسلوب الذي عولجت به هذه المهمة ونعرف بأولوية التي أعطيت لأمن الإنترت واستقرارها واستمراريتها.

46. ونحن نحاول جاهدين إيجاد مرحلة انتقالية وصولاً إلى نموذج جديد للتعاون يساعد على تنفيذ "مبادئ جنيف" بشأن دور الحكومات وجميع أصحاب المصلحة. وينبغي أن تقوم الترتيبات المؤسسية لإدارة الإنترت على أساس يتسم بقدر أكبر من الديمقراطية والشفافية وتعديدية الأطراف، مع مزيد من التأكيد على المصالح المتعلقة بالسياسات العامة لجميع الحكومات، وعلى توضيح العلاقات فيما بين مختلف العناصر الفاعلة.

47. ونحن نسعى لضمان النفاذ المتوازن إلى بروتوكول للإنترنت يتناول مسألة الموارد على أساس جغرافي.

48. ونحن نعترف بالحاجة إلى وضع سياسات بشأن إدارة حيز أسماء النطاقات وموالاة تصويره.

3 ب) قضايا السياسة العامة المتعلقة باستعمال الإنترت

49. إننا نسعى للتصدي للتهديدات المتزايدة لاستقرار الإنترت وأمنها. ونؤكد من جديد على ضرورة الترويج لثقافة عالمية للأمن السيبراني، وعلى تطوير هذه السياسة وتنفيذها بالتعاون مع جميع أصحاب المصلحة وهيئات الخبرة الدولية. وينبغي مساندة هذه الجهود من خلال زيادة التعاون الدولي. ومن الأهمية بمكان، تعزيز الأمن وضمان الحماية للبيانات والخصوصية، في إطار هذه الثقافة العالمية للأمن السيبراني، مع تعزيز النفاذ والتجارة. وإضافة إلى ذلك، ينبع أن تراعي هذه الثقافة مستوى التنمية الاجتماعية والاقتصادية لكل بلد وأن تحترم الجوانب ذات الوجهة الإنمائية لمجتمع المعلومات.

50. ونحن نؤكد الحاجة إلى تطوير أدوات فعالة وآليات تتسم بالكفاءة من أجل ملاحقة الجرائم التي تستخدم فيها الوسائل التكنولوجية، والتي ترتكب في إطار ولاية قضائية واحدة وتؤثر على ولاية قضائية أخرى. وندعو الحكومات، إلى أن تواصل، بالتعاون مع أصحاب المصلحة الآخرين، تطوير أدوات وآليات مناسبة، بما في ذلك إبرام المعاهدات وتعزيز التعاون، من أجل تيسير إجراء تحقيقات جنائية فعالة ولاحقة مرتكبي الجرائم في الحيز السيبراني وكذلك الشبكات والموارد التكنولوجية المستخدمة في هذه الجرائم. وينبغي أن تعالج هذه الإجراءات مشكلة الولاية القضائية عبر الحدود، بغض النظر عن الإقليم الذي ارتكبت فيه الجريمة و/أو موقع الوسيلة التكنولوجية المستعملة فيها، مع مراعاة احترام السيادة في الوقت نفسه.

51. ونحن مصممون على أن نتعامل بصورة فعالة مع المشكلة الكبيرة والمزايدة التي يشيرها البريد الإلكتروني التطفلي. وندعو الحكومات، إلى التعاون مع أصحاب المصلحة الآخرين في اعتماد نهج متعدد الجوانب لمكافحة البريد الإلكتروني التطفلي. ويطلب ذلك:

(أ) توفير التشريعات ووسائل الإنفاذ المناسبة؛

(ب) تطوير تدابير تقنية؛

(ج) إقامة شراكات بين العديد من أصحاب المصلحة؛

(د) زيادة الوعي وتنفيذ المستعملين بتدابير مكافحة البريد الإلكتروني التطفلي.

(هـ) وضع نهج عالمي ومنسق لمواجهة المشكلة.

52. ونحن نؤكد من جديد التزامنا بحرية السعي للحصول على المعلومات وتلقيها وتقديمها واستعمالها من أجل خلق المعرف وتراثها ونشرها. ونحث على أن تراعي التدابير التي تتخذ لضمان استقرار الإنترنت وأمنها، ومحاربة الجرائم السيبرانية ومكافحة البريد الإلكتروني التطفلي، وعدم انتهاك الأحكام المتعلقة بحرية التعبير بصورةها الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وإعلان المبادئ الصادر عن القمة العالمية لمجتمع المعلومات.

53. ونحن نشجع الحكومات التي اعتمدت تشريعات بشأن الخصوصية وأو حماية البيانات على تنسيق هذه التدابير، وإنفاذها، بالتعاون مع البلدان الأخرى، وندعو الحكومات التي لم تضع بعد مثل هذه التدابير إلى النظر في وضعها، بمشاركة أصحاب المصلحة.

54. ونحن ندعوا إلى تطوير المتطلبات المتعلقة بالسياسات والخصوصية المتعلقة بأنظمة المصادقة الإلكترونية العالمية من خلال عملية يشارك فيها العديد من أصحاب المصلحة.

55. ونلاحظ مع الارتياح الحجم والقيمة المتزايدتين للسلع والخدمات المشتراء بأسلوب التجارة الإلكترونية، سواء داخل الحدود الوطنية أو عبر تلك الحدود. وندعو إلى وضع قوانين لحماية المستهلك وآليات لحماية حقوق المستهلك في أثناء شراء السلع والخدمات بأسلوب الاتصال المباشر على شبكة الإنترنت، وإلى زيادة التعاون الدولي من أجل تيسير زيادة إمكانات التجارة الإلكترونية وثقة المستهلك فيها.

4. التدابير الرامية إلى تعزيز التنمية

56. نؤكد من جديد التزامنا بتحويل الفجوة الرقمية إلى فرصة رقمية، وضمان التنمية المتناغمة والمنصفة والعادلة للجميع، لا سيما هؤلاء الذين يتعرضون للإهمال فيتخلوفون عن الركب ويعانون مزيداً من التهميش.

57. ونرى أنه ينبغي إصلاح التقاسم غير المتكافئ للأعباء تكلفة التوصيل الدولي لشبكة الإنترنت وذلك عن طريق إجراء المزيد من الحوار. وندعو إلى النفاد إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بتكلفة معتدلة، وذلك عن طريق:

(أ) تحفيض تكاليف الإنترنت الدولية التي تتلقاها الهيئات الأساسية لتقديم الخدمة، والعمل، ضمن جملة أمور، على دعم إنشاء وتطوير هيئات إقليمية أساسية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات ونقاط التبادل عبر الإنترنت بغية تحفيض تكاليف التوصيل البيئي وتوسيع النفاد إلى الشبكة؛

ب) تشجيع الاتحاد علىمواصلة دراسة مسألة التوصيل الدولي للإنترنت باعتبارها مسألة عاجلة من أجل وضع التوصيات الملائمة؛

- ج) استحداث معدات منخفضة التكلفة، مثل أجهزة الحاسوب، لاستخدامها في البلدان النامية بصفة خاصة.
58. وسنعمل من أجل تعزيز مشاركة أصحاب المصلحة المتعددين في آليات إدارة الإنترنت، وسيشمل ذلك إتاحة موارد كافية لبناء القدرات في طائفة من المجالات ذات الصلة بإدارة الإنترنت على الصعيد الوطني وضمان المشاركة الفعالة في الإدارة العالمية للإنترنت، من أجل البلدان النامية في المقام الأول.
59. ونحث المنظمات الدولية، بما فيها المنظمات الدولية الحكومية ذات الصلة، من أجل تكين جميع أصحاب المصلحة، لا سيما في البلدان النامية، من الانتفاع بفرص المشاركة في قرارات السياسات التي تؤثر فيهم، وتعزيز هذه المشاركة ودعمها.
60. ونلتزم بالعمل الجاد من أجل إرساء التعددية اللغوية على الإنترت، باعتبارها جزءاً لا يتجزأ من عملية متعددة الأطراف تتسم بالشفافية والديمقراطية، وتشمل الحكومات وجميع أصحاب المصلحة. وسنعمل بوجه خاص على تسريع عملية إدخال التعددية اللغوية في مجال أسماء الميادين بما في ذلك عناوين البريد الإلكتروني والبحث عن الكلمات الدالة.
61. ونحن نسلم بأن البيئة التمكينية على الصعيدين الوطني والدولي، تنطوي على أهمية أساسية لتنمية مجتمع المعلومات، بما في ذلك تطوير ونشر الإنترت واستخدامها الأمثل.
5. **المتابعة والترتيبيات التي يمكن اتخاذها مستقبلاً**
62. عند استعراضنا لمدى كفاية الترتيبات المؤسسية الحالية لإدارة الإنترت ومناقشة السياسات، اتفقنا على أن الأمر يقتضي إدخال المزيد من التعديلات لكي تتمشى هذه المسائل المطروحة مع "مبادئ جنيف". وبناء على ذلك، نقترح ما يلي:
- النهج: اتباع نهج تطوري، تدريجي.
 - إطار لالانتقال من الترتيبات الحالية إلى الترتيبات المستقبلية.
- o وظيفة الإدارة/الإشراف: (النماذج).
- o الاختصاصات والبني الموصى بها، شريطة الاتفاق على إطار العمل الانتقال.
- إمكان عقد منتدى.